

أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم

السابع : أن لا يفتي إلا عن ثبت إذ لو أفتى من دون ثبت كان إثم الذي أفتاه عليه وإثمه على الإقدام على الفتيا من دون معرفة وكان كالحاكم الذي حكم بالحق وهو لا يعلمه وهو من أهل النار كما حكم بذلك الرسول A .

الثامن : أن لا يفتي من ذات نفسه برأيه فهو محرم عليه لأنه مجتهد والمجتهد هو من استفرغ الوسع لتحصيل ظن بحكم ظني فإذا أفتى من دون استنباط ولا معرفة لما يكون هذا الفرد لاحقاً به فهو من التقول على الله بما لم يقل .

التاسع : أن يجلس جميع العلماء ولا يستحقر أحدا منهم ويعظمهم فإن وافق أقوالهم الصواب كان لهم رتبة العلم ورتبة الموافقة وإن خالف فإن كان عن جهل وعدم استفراغ الوسع فقد أخطأ وعليه وزر الخطأ وإن كان عن التباس فهو مخطئ معذور وله أجر فينبهه على خطئه .

العاشر : أن يبذل نفسه ووسعه ويفرغ أوقاته لمن أراد التعلم عليه وينصح الطالب ويلقي عليه ما يجب عليه من الفوائد والنكت إن كان أهلاً لذلك ويعرفه ما هو الحق والصواب وما يجب عليه اتباعه واجتنابه فما فائدة العلم والتعليم سوى ذلك ولم يجب علينا طلب العلم إلا للإفادة (1 / 149) به لمن طلبه . والعالم يكون كالشاهد لكونه قد عرف والطالب يكون كالغائب وقد قال رسول الله ﷺ : (ليبلى الشاهد الغائب) ثم إن له على التعليم الأجر العظيم والمقام الكريم